

المقنع

[419] واعلم أن الضب والفأرة والقرد والخنزير مسوخ لا يجوز أكلها (1) وكل مسخ حرام (2)، ولا تأكل الأرنب (فإنه مسخ حرام) (3)، (4). وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كل ذي ناب من السباع، ومخلب من الطير، والحرمة الإنسانية حرام (5). والكلب نجس (6)، ولا تأكل من السباع شيئاً على الجملة (7). وإياك أن تجعل جلد الخنزير دلوا تستقي به الماء (8).
